عليها متمسكا بأن من دخله كان آمنا والتعلق بالشيء الاستمساك
به والاستار جمع ستر (بكسر السين) وهو ما يستر به والستارة بالكسر مثله
فقال اي رسول الله اقتلوه لما أحل له في تلك الساعة
أمرهم اما على الكفاية فيسقط عنهم بفعل واحد منهم
فهو من قبيل اسناد الفعل الى جمع بينهم كمال ارتباط ومنه
قوله قومي هم قتلوا أميم اخي او فرض العين فيلزم كلا
الشارع لقتله ومن ثم استبق اليه سعيد بن حريث وعمار
ابن ياسر فسبق سعيد وكان أشد الرجلين فقتله رواه
الحاكم وغيره ولا يعارضه ما في مسند ابن ابي شيبة من
ان قاتله ابو برزة وما في مسند البزار انه سعد بن ابي
وقاص وما في الدارقطني والحاكم انه الزبير ابن العوام
وما رواه النيسابوري انه ابو برزة لانهم ابتدروا قتله
والذي باشره ابو برزة وشاركه سعيد وعاونهما الباقون
كما في سيرة ابن هشام وتمسك به المالكية للحتم قتل
ساب المصطفى وانما ينهض لو تلفظ بالاسلام فقتل بعد
ولم يثبت وبفرض ثبوت تلفظه به فقتله لم يكن لذلك فحسب
بل لكونه ايضا قتل مسلما كان يخدمه كما تقرر فقتله قصاص
بالمسلم الذي قتله يرشد الى ذلك ان ابن ابي سرح كان
كابن خطل فيما ذكر فلما اسلم ترك وفيه حل اقامة الحد
والقود بالمسجد حيث لا ينجس ومنعه الحنفية بأن
قتل هذا كان في الساعة التي احلت له واجيب بان حله
له انما يجيز القتل لا لخصوصية كونه بالمسجد مع تمكن
اخراجه والجواب بانها ابيحت له صلى الله عليه وسلم ساعة

الدخول

في انه حجر وكان اشد الرجلين بالباء الموحدة (وغيره)

واسمه زهير بن عياض العمري كان من [illegible] ومن اهل بدر [illegible] الواحدي

آخي فاذا [illegible] بصيبه [illegible]

[illegible] من تكنيه ابنا [illegible] ومثل [illegible]

زاد ملا علي بعد هذا وانظاره ان ابن خطل ارتدهم [illegible] ارتداده [illegible] عنه ما [illegible] فليس من باب المتنازع فيه

Copyright © King Saud University